



قرار رقم (3) لسنة 2001
بتعديل بعض الجداول المرافق للقرار رقم (10) لسنة 1999
بشأن المعايير البيئية (الهواء والماء)
المعدل بالقرار رقم (2) لسنة 2001

وزير الدولة لشئون البلديات وشئون البيئة :

بعد الإطلاع على المرسوم بقانون رقم (21) لسنة 1996 بشأن البيئة المعدل بالمرسوم
بقانون رقم (8) لسنة 1997،

وعلى القرار رقم (10) لسنة 1999 بشأن المعايير البيئية (الهواء والماء) المعدل بالقرار
رقم (2) لسنة 2001،

وبناء على عرض مدير عام شئون البيئة،

قرر الآتي :
المادة الأولى

يستبدل بالجدولين رقم 3، 4 المرافقين للقرار الوزاري رقم (10) لسنة 1999 بشأن المعايير
البيئية (الهواء والماء) المعدل بالقرار رقم (2) لسنة 2001 الجدولين رقمي 3، 4 المرافقين
لهذا القرار .

المادة الثانية

على المدير العام لشئون البيئة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

وزير دولة لشئون البلديات وشئون البيئة
جواه سالم العريض

صدر بتاريخ : 9 رمضان 1422 هـ
الموافق : 24 نوفمبر 2001م

جدول رقم (٤)

المقاييس الخاصة بجياه التصريف من المصانع

تطبق المقاييس الموضحة في الجدول التالي على المياه الناتجة في نهاية المصب قبل التصريف إلى المياه المستلمة

الحد الأقصى*	المتوسط الشهري *	الوحدة	الخواص
	لا شيء ٩ - ٦		أ- الفيزيوكيميائية
٢٥	٢٠	مليجرام/لتر	١- المراد الطافنة ٢- التركيز الميدروجيني (pH)
-	$3 \pm \Delta T$ للمياه المستلمة	درجة مئوية	٣- مجموع المواد الصلبة العالقة ٤- درجة الحرارة
٧٥	٢٥	N.T.U	٥- درجة العكارة
			ب- الكيميائية العضوية
٥٠	٢٥	مليجرام/لتر	١- الاحتياج البيوكيميائي للأكسجين
٣٥٠	١٥٠	مليجرام/لتر	٢- الاحتياج الكيميائي للأكسجين
-	٥٠	مليجرام/لتر	٣- مجموع الكربون العضوي
١٠	٥	مليجرام/لتر	٤- النيتروجين الكلي بطريقة كلدار
١٥	٨	مليجرام/لتر	٥- الزبيوت والشحوم
٠,١	٠,١	مليجرام/لتر	٦- المواد البترولية الفاوروسينية
١	٠,٥	مليجرام/لتر	٧- الفينولات
			ج- الكيميائية غير العضوية
٣	١	مليجرام/لتر	١- الأمونيا
٢	٠,٥	مليجرام/لتر	٢- الكلورين المنقى
٠,١	٠,٠٥	مليجرام/لتر	٣- السيانيد الكلي (CN^-)
١٠	-	مليجرام/لتر	٤- النيتريت (NO_2^-/N)
١	-	مليجرام/لتر	٥- الترات (NO_3^-/N)
١	٠,٥	مليجرام/لتر	٦- السلفايد (Sulphide)
٢	١	مليجرام/لتر	٧- الفوسفات الكلي (P)
٠,٥	٠,١	مليجرام/لتر	٨- الزرنيخ
٠,٠٥	٠,٠١	مليجرام/لتر	٩- الكادميوم
١	٠,١	مليجرام/لتر	١٠- الكروم الكلي
٠,٥	٠,٢	مليجرام/لتر	١١- النحاس
١	٠,٢	مليجرام/لتر	١٢- الرصاص
٠,٠٠٥	٠,٠٠١	مليجرام/لتر	١٣- الزinci
٠,٥	٠,٢	مليجرام/لتر	١٤- النيكيل
٢٥	١٥	مليجرام/لتر	١٥- الألومنيوم
١٠	٥	مليجرام/لتر	١٦- الحديد
٥	٢	مليجرام/لتر	١٧- المارصين
			د- البيولوجية
١٠٠٠	١٠٠٠	MPN العدد الأكبر احتمالية) / ١٠٠ ملتر	المكوفورم الكلي

* يعني متوسط القراءات خلال ٣٠ يوماً.

** يجب أن لا تتجاوز القراءة أي من المحدود القصوى في أي وقت.

	1,2-Dichloroethane	mg/m ³	5	
	SO ₂	mg/m ³	500	
	NOx	mg/m ³	300	
	PM	mg/m ³	20	
	VOC	mg/m ³	20	
Textile Industry	Finishing , drying, solvent use.	VOC	mg/m ³	20 mg/m ³ (total emission not to exceed 1.0 kg/ton of Product).
Calcination of petroleum coke	Furnaces	PM	mg/m ³	50
		SO ₂	mg/m ³	500

- (1) The emission standards of SO₂ and NOx shall be applied to all combustion units in all industries. Emission standards of SO₂ and NOx for sources *other than* combustion are also specified.
- (2) Combustion gases shall be dry, under temperature of 273K, pressure 101.3 kPa and the oxygen content is adjusted to 15% V O₂/V total.
- (3) The standard for particulate matters (PM) for other applications is 50 mg/m³
- (4) If the fuel content of H₂S is more than this value, then there is a requirement to use an equivalent SO₂ removal system to bring it to this value.
- (5) For units utilizing fuel other than natural gas.

	Pelletizing	SO ₂	mg/m ³	500
		NOx	mg/m ³	250
All processes, including furnaces	Total Fluorides	mg/m ³	5	
	PM	mg/m ³	50	
	Pb	mg/m ³	1	
	Cr	mg/m ³	2	
	Ni	mg/m ³	1	
Electric arc furnaces	PM	mg/m ³	10	
	VOC	% Recovery	99%	
	PM	mg/m ³	30	
Fertilizer Industry	All processes	Ammonia	mg/m ³	50
	Kilns, Clinker Cooler, Milling and Grinding, All other processes.	SO ₂	mg/m ³	400
		PM	mg/m ³	50
Cement Industry		NOx	mg/m ³	600
Petrochemical and Ammonia Industry	General (Including the manufacture of Ammonia)	Ammonia	mg/m ³	15 (Petrochemical industry) 30 (Ammonia industry)
		Benzene	mg/m ³	5
		CO	mg/m ³	100
		HCl	mg/m ³	10
		Vinyl Chloride	mg/m ³	5

Aluminum Smelting	Reduction Cells	PM	mg/m ³	30 (total emissions not to exceed 3 kg/ton Al)
		HF	mg/m ³	1
		Total Fluorides	mg/m ³	2 (not to exceed 1.25 kg/ton Al produced)
		SO ₂	kg/ ton Al	32
		VOC	mg/m ³	20
	All other processes consisting of positive electrodes (anodes).	PM	mg/m ³	30
		SO ₂	mg/m ³	500
		NOx	mg/m ³	400
		Total Fluorides	kg/ ton Al	0.05
		VOC	mg/m ³	20
Non-ferrous metal industry and smelting processes	Extraction or recovery, mining, refining, melting of metals, smelting of Pb, Zn, Cu and other metals.	Phosphorus compounds as P	mg/m ³	10
		PM	mg/m ³	50
		Cu and its compounds	mg/m ³	5
		Cr	mg/m ³	2
		Pb	mg/m ³	5
		HCl	mg/m ³	50
		Total fluorides	mg/m ³	10
		Cl ₂	mg/m ³	30
		Cd	mg/m ³	1
Iron Industry	Sintering	SO ₂	mg/m ³	500
		NOx	mg/m ³	750

TABLE (3)
Air Emission Standards from Various Sources

<i>Industry</i>	<i>Source</i>	<i>Pollutant</i>	<i>Unit</i>	<i>Standard</i>
Combustion Processes⁽¹⁾	Fuel combustion units, Commercial, furnaces, Industrial. ^(1,2)	Particulate matters (PM) ⁽³⁾	mg/m ³	50 for units with input energy > 50 MW. 100 for units with input energy < 50 MW. (These values are for oil fired units)
		H ₂ S content (in fuel)	PPM	600 – Gas fired ⁽⁴⁾
		SO ₂	mg/m ³	500 – Oil fired
		NOx	mg/m ³	100 – Gas fired
		NOx	mg/m ³	150 – Oil fired
		CO	mg/m ³	100
Petroleum Refining	General	H ₂ S	mg/m ³	150
		PM	mg/m ³	50
		CO	mg/m ³	100
		VOC	% Recovery	95-100%
	Sulfur Recovery Units	SO ₂	mg/m ³	150
	Other combustion units ⁽⁵⁾	SO ₂	mg/m ³	500
	Fluid Catalytic Cracking unit (FCCU)	CO	ppm	500

- (١) مقاييس الانبعاثات لـ SO_2 ، NO_x تطبق على جميع وحدات الاحتراق في جميع المصانع ، وقد حدّت مقاييس الانبعاثات لـ SO_2 ، NO_x من المصادر المختلفة لأي عمليات أخرى غير الاحتراق .
- (٢) يجب أن تكون غازات الاحتراق جافة ، عند درجة حرارة ٢٧٣ كلفن وضغط ١٠١,٣ كيلوباسكال وأن تكون نسبة محتوى الأوكسجين معدلة إلى ١٥ % (حجم الأكسجين / الحجم الكلي) .
- (٣) مقاييس الجسيمات العالقة (PM) للتطبيقات الأخرى هي ٥٠ ملجم / متر^٣ .
- (٤) إذا كانت نسبة محتوى كبريتيد الهيدروجين H_2S في الغاز أعلى من هذه النسبة فيجب استخدام نظام إزالة ثاني أكسيد الكبريت SO_2 لإيصالها إلى هذه النسبة .
- (٥) للوحدات التي لا تستخدم الغاز الطبيعي كوقود وتستخدم وقود غازي آخر .

جدول (٣)
 مقاييس الانبعاث إلى الهواء من المصادر المختلفة

النوع / الصناعة	المصدر	الملوثات	الوحدة	المقياس
وحدات الاحتراق (٣١)	جميع عمليات احتراق الوقود	الجسيمات العالقة (PM _{2.5})	مليجرام / م ³	٥٠ للوحدات التي تكون الطاقة الداخلة فيها ٥٠ ميجاوات ١٠٠ للوحدات التي تكون الطاقة الداخلة فيها أقل من ٥٠ ميجاوات (ذلك للوحدات التي تعمل بالوقود الزيتي)
تكثير النفط	جميع العمليات	كربونات الهيدروجين في الوقود	جزء لكل مليون	٦٠٠ - وقود غازى (١) ٥٠٠ - وقود زيتى ١٠٠ - وقود غازى ١٥٠ - وقود زيتى ١٠٠
وحدة التكسير بالوسط الكيميائي (FCCU)	وحدات استخلاص الكبريت	ثاني أكسيد الكبريت	مليجرام / م ³	١٥٠
	وحدات الاحتراق الأخرى (٣)	أول أكسيد الكبريت	مليجرام / م ³	٥٠
	وحدة التكسير بالوسط الكيميائي (FCCU)	المركيات العضوية الطيارة	% للاسترجاع	١٠٠ - ٩٥
	خلال الاحتزال	ثاني أكسيد الكبريت	مليجرام / م ³	١٥٠
	عمليات التسخين للوحدات ذات الأقطاب الكهربائية الموجية (الأبودات)	ثاني أكسيد الكبريت	مليجرام / م ³	٥٠
	استخلاص ، تعدين ، تتفق وصهر المعادن (صهر الرصاص ، الزنك ، النحاس وبقية المعادن)	الفلوريدات	كم / طن من الألومينيوم	٢ (يجب ألا يزيد مجموع الانبعاث على ١,٢٥ كجم/طن الألومينيوم)
	عمليات صهر وصناعة المعادن غير الحديدية	المركيات العضوية الطيارة	مليجرام / م ³	٣٢
	استخلاص ، تعدين ، تتفق وصهر المعادن (صهر الرصاص ، الزنك ، النحاس وبقية المعادن)	الفلوريدات	كم / طن من الألومينيوم	٢٠
	عمليات صهر وصناعة المعادن غير الحديدية	المركيات العضوية الطيارة	مليجرام / م ³	٣٠

وزارة الدولة لشئون البلديات وشئون البيئة

قرار رقم (٣) لسنة ٢٠٠١

بتعديل بعض الجداول المراقبة للقرار رقم (١٠) لسنة ١٩٩٩

بشأن المعايير البيئية (الهواء والماء)

المعدل بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠١

وزير الدولة لشئون البلديات وشئون البيئة:

بعد الإطلاع على المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٦ بشأن البيئة المعدل بالمرسوم

بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٧،

وعلى القرار رقم (١٠) لسنة ١٩٩٩ بشأن المعايير البيئية «الهواء والماء» المعدل بالقرار

رقم (٢) لسنة ٢٠٠١،

وبناءً على عرض مدير عام شئون البيئة،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يستبدل بالجدولين رقمي ٣، ٤ المراقبين للقرار الوزاري رقم (١٠) لسنة ١٩٩٩ بشأن
المعايير البيئية (الهواء والماء) المعدل بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠١ الجدولين رقمي ٣، ٤
المراقبين لهذا القرار.

المادة الثانية

على المدير العام لشئون البيئة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في
الجريدة الرسمية.

وزير الدولة لشئون البلديات وشئون البيئة

جواد سالم العريض

صدر بتاريخ: ٩ رمضان ١٤٢٢ هـ

الموافق: ٢٤ نوفمبر ٢٠٠١ م